



نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٨-١١-٢٠٢٤

رئيس المجلس الأعلى للقضاء استقبال الرئيس الأول للمحكمة العليا في الجزائر

بورسلي بحث تطوير التعاون القضائي والقانوني مع الجزائر

أسامة أبو السعود



رئيس المجلس الأعلى للقضاء المستشار د. عادل بورسلي خلال استقباله الرئيس الأول للمحكمة العليا في الجمهورية الجزائرية المستشار الطاهر ماموني والوفد المرافق له

استقبل رئيس المجلس الأعلى للقضاء المستشار د. عادل بورسلي في مكتبه في قصر العدل صباح أمس الرئيس الأول للمحكمة العليا في الجمهورية الجزائرية الشقيقة المستشار الطاهر ماموني والوفد المرافق له خلال زيارته الحالية إلى الكويت.

وحضر المقابلة نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء المستشار صالح الرقدان ورئيس محكمة الاستئناف المستشار محمد الرفاعي ونائب رئيس محكمة الاستئناف المستشار يونس الياسين، ورئيس المحكمة الكلية المستشار عبداللطيف

تدعيمها وإثرائها. وستتم خلال الزيارة مناقشة توقيع مذكرة تفاهم لمواصلة التعاون القضائي فيما يخص تبادل الخبرات والاجتهادات والمهارات.

الشقيقتين، وتباحث الجانبان الأمور القضائية والقانونية التي تهم السلطة القضائية في البلدين وسبل تطوير وتوطيد وتعزيز أواصر التعاون المشترك ووسائل

التنسيق. وتم الترحيب بالوفد الجزائري في بلدهم الثاني الكويت، وتم خلال اللقاء استعراض العلاقات الأخوية الوثيقة التي تربط البلدين

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٨-١١-٢٠٢٤	٤	١٧٢٤٧

مدير معهد الدراسات القضائية والقانونية افتتح ورشة عمل بعنوان «نحو عدالة ناجعة»

هاني الحمدان: تحقيق العدالة الناجعة واجب ومسؤولية لضمان حقوق الأفراد وحماية المجتمع

الإجراءات، بالإضافة إلى أسس التعامل مع مسرح الجريمة وآليات التعامل مع الشهود والضحايا، وضمانات التفتيش، ونحن على يقين أن النقاشات التي ستنجح عن هذه الورشة ستكون إضافة قيمة نحو تحقيق الاستفادة القصوى». من جهته، ثمن أمين عام المجلس القضائي بالملكة الأردنية الهاشمية المحاضر القاضي علي المسمي التعاون مع دولة الكويت، مشيراً إلى أن هناك تعاوناً كبيراً بين مملكة الأردن والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي والتي تعنى بالعدالة الجزائية ولهم باع في التعاون مع عدد من الدول العربية ودول آسيا الوسطى. ولقت المسمي إلى أن التعاون مع المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي يهدف إلى تطوير العدالة الجزائية وتشجيع البدائل للعقوبات السالبة للحرية، واصفاً تجربة الكويت في تطوير القضاء والعدالة الجزائية بأنها تجربة رائدة.



مدير معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية وكيل محكمة الاستئناف المستشار هاني الحمدان وأمين عام المجلس القضائي بالأردن القاضي علي المسمي خلال محاضرة معهد الدراسات القضائية (ريليش كومان)

المجتمع». وأضاف المستشار الحمدان قائلاً «تعاوننا اليوم مع المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي يعكس التزام المعهد بفتح آفاق جديدة للتعاون الدولي، وتبادل الخبرات مع المؤسسات العالمية الرائدة، بما يسهم في بناء قدرات قضائية متطورة وقادرة على الاستجابة لمتطلبات العصر. ونذكر أنه «خلال هذه الورشة سيتم تناول محاور متعددة تتعلق بدور النيابة العامة ورقابتها في توجيه الضبطية القضائية وسلامة

التطورات التقنية والقانونية لتعزيز قدراتنا وتحسين أدائنا. وأوضح أن «هذه الورشة تأتي كترجمة عملية لمضامين مذكرة التفاهم الموقعة بين المعهد والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي بتاريخ 16 مايو 2024، وكذلك في إطار سعي المعهد الدائم إلى تطوير العمل وتعزيز كفاءته بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية، وإيماناً منا بأن تحقيق العدالة الناجعة ليس مجرد غاية، بل هو واجب ومسؤولية لضمان حقوق الأفراد وحماية

أسامة أبو السعود

أكد مدير معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية وكيل محكمة الاستئناف المستشار هاني الحمدان أن العدالة الناجعة تعني تقديم الخدمات القضائية بأعلى مستويات الكفاءة والسرعة مع الحفاظ على دقة الإجراءات والأحكام ونزاهتها. جاء ذلك خلال كلمة ألقاها المستشار الحمدان في افتتاح ورشة العمل حول العدالة الناجعة التي ينظمها معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية بالتعاون مع المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، تحت عنوان «نحو عدالة ناجعة» لمديري وأعضاء النيابة العامة بالكويت على مدى يومين بمقر المعهد. وأضاف المستشار الحمدان أن العدالة الناجعة تتطلب منا جميعاً كوكلاء نيابة وقضاة وعاملين في المجال القانوني العمل على مواكبة التحديات المتجددة، والاستفادة من

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٨-١١-٢٠٢٤	٤	١٧٢٤٧

خلاف بين سجينتين ينتهي بـ «جناية»

| كتب محمد الهزيم |

سُجّلت قضية جنائية بحق نزيلة في السجن المركزي وأحيلت إلى النيابة، بعد سكبها ماء ساخناً على أخرى وإصابتها بحروق بالغة إثر خلاف وقع بينهما.

وتتلخص الواقعة، وفق ما ذكر مصدر أمني لـ«الراي»، بأن خلافاً حصل بين النزيلتين في أحد العنابر بالسجن المركزي، فقامت إحدهما بغلي الماء بواسطة إبريق كهربائي وغافلت النزيلة الأخرى، ثم سكبت عليها الماء الساخن ما أدى إلى إصابتها بحروق بالغة من الدرجة الثالثة نقلت على أثرها إلى المستشفى، حيث تم وضعها قيد الملاحظة.

وأضاف المصدر بأنه سُجّلت قضية جنائية بحق المعتدية، وأحيلت إلى النيابة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٨-١١-٢٠٢٤	١٥	١٦٢٤٤

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/١٢/١٩ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٣ ببيع/٣. المرفوعة من: ١- منى عبدالجليل جاسر محمد العنزي
٢- فوزية عبدالجليل جاسر محمد العنزي وهم من ورثة المرحومة خيرية عباس عبد ضد: ١- فوزي عبدالجليل جاسر محمد العنزي ٢- سالم عبدالجليل جاسر محمد العنزي ٣- فتوح عبدالجليل جاسر محمد العنزي ٤- فاطمة عبدالجليل جاسر محمد العنزي ٥- سامية عبدالجليل جاسر محمد العنزي ٦- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري
أولاً : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٠١/١١٠٠٦ الواقع في غرناطة - قطعة رقم ١ - قسيمة ٣٩ ومساحته ٢١٢٢٨ م - من المخطط رقم م / ٣٣٨٥٤ • ملحوظة : يوجد مخالفة غرفة كبري فوق بيت الدرج • المعايينه : العقار موضوع النزاع مطابق للوثيقة رقم ٢٠٠١/١١٠٠٦ من حيث المواصفات والمساحة وهو عبارة عن قسيمة مساحتها ٢١٢٢٨ وتطل على شارعين عام وداخلي والقسيمة مكونة من دورين وسرداب وغرفة خادمة وحمام والسطح : الدور الأرضي مكون من صالنتين بحجم كبير وغرفة وحمام ومطبخ تحضيري ، الدور الأول مكون من ٥ غرف منهم واحدة ماستر وعدد ٢ حمام ومطبخ تحضيري ، السرداب مكون من مطبخ رئيسي ومخزن وصالة كبيرة وحمام ضيوف وحمام آخر صغير تكييف العقار تكييف مركزي بالكامل. درجة تشطيب العقار متوسطه. أفاد المدعى عليه الأول أن المستغل للعقار حالياً هو بنفسه والمدعى عليها الخامسة.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره ٧٨٣٣٤٤,٠٣٤ د.ك (سبعمائة وثلاثة وثمانون ألف وثلاثمائة وأربعة وأربعون دينار و ٣٤ فلس) ، ويشتترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح ادارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً : فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً : إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامساً : اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار.
سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات الاجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.
ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨ .
المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٤-١١-٢٨	٥	١٩٧٢٥

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٢/١٢/٢٠٢٤ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٧٨/٢٠١٨ ببيع/٢.

المرفوعة من: أمير محمد صالح القطان

- ضمد:
- ١- سعدية عباس علي صالح
 - ٢- عبدالله محمد صالح القطان
 - ٣- كفاح محمد صالح القطان
 - ٤- طارق محمد صالح القطان
 - ٥- رضا محمد صالح القطان
 - ٦- أمل محمد صالح القطان
 - ٧- ابتسام محمد صالح القطان
 - ٨- طلال محمد صالح القطان
 - ٩- مجدي محمد صالح القطان
 - ١٠- هويدا محمد صالح القطان
 - ١١- صلاح محمد صالح القطان
 - ١٢- سهيلة محمد صالح القطان
 - ١٣- سليمة محمد صالح القطان
 - ١٤- مكية محمد صالح القطان
 - ١٥- سميرة محمد صالح القطان
 - ١٦- أميرة محمد صالح القطان

في القضية رقم: ٢٧٨/٢٠١٨ ببيع/٢

الرقم الألي: ٢٢٠٢٢٩٣٠

المرفوعة من: ١- طارق محمد صالح القطان

- ضمد:
- ١- طارق محمد صالح القطان
 - ٢- عبدالله محمد صالح القطان
 - ٣- كفاح محمد صالح القطان
 - ٤- رضا محمد صالح القطان
 - ٥- أمل محمد صالح القطان
 - ٦- ابتسام محمد صالح القطان
 - ٧- مجدي محمد صالح القطان
 - ٨- هويدا محمد صالح القطان
 - ٩- صلاح محمد صالح القطان
 - ١٠- سهيلة محمد صالح القطان
 - ١١- سليمة محمد صالح القطان
 - ١٢- مكية محمد صالح القطان
 - ١٣- سميرة محمد صالح القطان
 - ١٤- أميرة محمد صالح القطان
 - ١٥- وكيل وزارة العدل بصفته
 - ١٦- مدير إدارة التنفيذ بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة):

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٦/٣٥٨٩ الكائن بمنطقة الروضة قسيمة رقم ١٥٠، قطعة رقم ٥، مخطط م/٢٧٢٥٦، ومساحته ٢م٧٥٠. وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٦٣٩٩٠٠ د.ك. ستمائة وتسعة وثلاثون ألفاً وتسعمائة دينار كويتي، وفقاً لما ورد بتقرير الخبير: بالانتقال لعقار النزاع الواقع في منطقة الروضة قطعة ٥ شارع ٥٧ منزل ٤٢ قسيمة ١٥٠ الرقم الألي للنعنوان ٩٠١٩٦٥٧٩، العقار كالتالي: ١- عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع واحد ومكون من دورين والعقار مكسو بالجبهة الأمامية والجانبية بحجر أردني، أما الجبهة الخلفية مكسوة بحجر جيرى، تكييف العقار وحدات وله مدخلين وديوانية و٢ ملحق بالجانب الأيمن والأيسر من العقار. ٢- الدور الأرضي مكون من شقتين أحدهما مكونة من ٢ غرفة وصالة وصالون و ٢ حمام ومطبخ والشقة الأخرى مكونة من ديوانية ومقلمط وغرفة ملحقة بحمام. ٣- الدور الأول مكون من شقتين متطابقتين مكونة من ٢ غرفة وصالة وصالون و ٢ حمام ومطبخ ٤ - إحدى الملاحق الواقع في الجهة اليسرى من العقار مكون من مطبخ وصالة وحمام، أم الملحق الآخر الواقع بالجهة اليمنى مكون من غرفة وحمام ومطبخ.

ثانياً: شروط المزااد :

- أولاً: يبدأ المزااد بالتمن الأساسي قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزااد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- ثالثاً: فان لم يودع من اعتمده عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزااد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بايداع كامل ثمن المزااد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
- خامساً: اذا لم يقم المزايد الاول بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
- سادساً: يتحمل الراسي عليه المزااد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب للمباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.
- ثامناً: يقر الراسي عليه المزااد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع والجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزااد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كسماً ببقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزااد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزااد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٨-١١-٢٠٢٤	٥	١٩٧٢٥

الوفيات

الوفيات

- شغف سليمان عليان الرشيدى، 80 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في العارضية، قطعة 3، بجانب مسجد ابداع المطيري، تلفون: 99726526، نساء: العارضية، قطعة 3.
- إسماعيل فاضل غلوم التركمانى، 53 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في مسجد القدس، تلفون: 97672525، نساء: حسينية سيد محمد، سلوى، قطعة 3، شارع المسجد الأقصى مقابل الرميثية، تلفون: 99184475.
- مبارك ليلي محمد مسيعيد، 79 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 65926947، 99222353، نساء: بيان، ق12، ش1، ج4، م16، تلفون: 95575233، 25378358.
- بدرية يعقوب يعقوب المحميد، أرملة/ عبدالله سلمان بوحمد، 74 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في الدعية، حسينية آل بوحمد، تلفون: 90009985، نساء: الدسمة، قطعة 2، شارع أحمد يعقوب المحميد، منزل 5، تلفون: 99010843.
- سليمان أحمد المحمد المرزوق، 84 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99736444، نساء: الروضة، ق3، ش33، م20، تلفون: 99777656، 99429395.
- طفله مزعل عقله الظفيري، أرملة/ محمد هزاع الظفيري، 84 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في العيون، ق2، ش3، م123، تلفون: 93000091، 99800091، نساء: لا يوجد عزاء.

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»